اقتصاد

غرامات بحق الناقل الخاص الذي لا يلتزم

تخفيض أجور النقل الجوي إلى القامشلي ٥٠٪

| الوطن

خفضت الحكومة أمس أجور النقل الجوي الداخلي إلى القامشلي إلى النصف، في القطاعين العام والخاص، إذ أصبحت الأجور ٢٠ ألف ليرة سورية بدلاً من ٤٠ ألفاً، وذلك في خطوة لمعالجة بعض المشاكل التي يعانيها سكان المنطقة الشرقية في مجال النقل الجوي الداخلي.

وفي التفاصيل تضمن قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٢٢٤٨ تاريخ ٢٠ / ٩ / ٢٠١٦ الموافقة على توحيد أجور النقل الداخلي الجوي إلى القامشلي، وذلك استناداً إلى توصية اللجنة الاقتصادية بالجلسة رقم ٣٧ بتاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠١٦.

وتضمن القرار الذي حصلت «الوطن» على نسخة منه الموافقة على نتائج الاجتماع المنعقد بين ممثلي مؤسسة الطيران العربية السورية والمؤسسة العامة للطيران المدني مع شركات النقل الجوي الوطنية الخاصة، وذلك بتوحيد أجور النقل الجوي الداخلي إلى القامشلي ليصبح ٢٠٠٠٠ ل. س، (فقط عشرون ألف ليرة سورية). وإعفاء رحلات القامشلي التي تنفذها النواقل الوطنية الخاصة من أجور الخدمات الأرضية التي تحصلها مؤسسة الطيران العربية السورية، ورسوم الهبوط التي تحصلها المؤسسة العامة للطيران المدني السوري.

ويطبق على رحلات القامشلي التي تنفذها النواقل الوطنية الخاصة أسعار الوقود الممنوحة لمؤسسة الطيران العربية السورية، في حين يلتزم الناقل الوطني الخاص بتسيير رحلة واحدة على الأقل إلى القامشلي يومياً.

وبموجب القرار يتم حجز وإصدار التذاكر من مكاتب المبيعات الرئيسية للشركات الناقلة حصراً، وتفرض المؤسسة العامة للطيران المدني الغرامات المالية أو أي إجراء تراه مناسباً بحق الناقل الوطني الخاص الذي يخل بهذا الاتفاق، ويكلف وزير النقل باستصدار القرار اللازم لتنفيذ ذلك.

إقرار الخطة الزراعية للموسم الجديد: ١٤١ ألف هكتار زيادة في مساحة زراعة القمح

الحكومة تطلب من العدل إعداد صك تشريعي لمعاقبة من يسيء لسمعة الصادرات الزراعية والصناعية

| الوطن

أقر مجلس الوزراء في جلسته الأسبوعية أمس البدء بتنفيذ الخطة الإنتاجية الزراعية للموسم الزراعي ٢٠١٦/٢٠١٧، والتي راعت الظروف الحالية التي تمر على البلاد بواقعية من خلال تشجيع زراعة جميع المناطق الآمنة وتأمين مستلزمات الإنتاج الزراعي، ودعم القطاع الحيواني بتأمين متطلبات استيراد الأبقار والأعلاف.

وركزت الخطة على زيادة المساحات البعلية والمروية المزروعة بالقمح مقارنة بالعام السابق، وتشكيل مجموعات عمل مركزية وفرعية في المناطق والقرى لمتابعة تنفيذها ومعالجة الصعوبات التي تعترضها مباشرة.

بالعودة إلى رؤية الوزارة في خطتها الإنتاجية للعام ٢٠١٦-٢٠١٧ نجد أنها راعت في بنودها الظروف الاستثنائية التي تمر بها البلاد فوضعت أطراً للعمل تتصف بالواقعية والجدية في التنفيذ، وتتمثل بزيادة مساحات المحاصيل الإستراتيجية المزروعة، حيث تم زيادة مساحة زراعة القمح بمقدار (٧٢٣٦١) هكتاراً والمساحة المروية بمقدار (٦٨٧١٦) هكتاراً وذلك مقارنة مع الموسم السابق لتأمين الاحتياجات المحلية (أي بأكثر من ١٤٠ ألف هكتار بالإجمالي).

ولضمان المتابعة الجدية لتنفيذ الخطة ومعالجة الصعوبات التي تعترض تنفيذها مباشرة قامت الوزارة بتشكيل مجموعات عمل مركزية وفرعية لم تكن موجودة سابقاً في المناطق والقرى وذلك للاستمرار باعتماد الكشف الحسي لتنفيذ خطة المحاصيل الحقلية والخضروات لمنح التنظيم الزراعي للفلاحين الذين لم يتمكنوا من الحصول على وثائق الملكية التي تمكنهم من الحصول على مستلزمات الإنتاج.

ورأت الزراعة أن تنفيذ الخطة يتطلب تنسيقاً عالياً بين الوزارات والجهات المعنية بالاعتماد على أسس التخطيط للمحاصيل الإستراتيجية على مستوى المحصول الواحد كالقمح، الشعير، القطن، الشوندر، التبغ، والبطاطا، والتخطيط لباقي المحاصيل الزيتية والبقولية وغيرها، والاستمرار بتنفيذ القرارات الهادفة إلى التخطيط وفق الواقع الفعلي لميزان استعمالات الأراضي وبما يتوافق مع المتاح من الموارد المائية، والأهم تحديد احتياجات القطاع من بذار وأعلاف ولقاحات صناعية وأدوية بيطرية والغراس المثمرة، أما المحاصيل الصناعية فقد لحظتها الخطة وفق احتياجات وزارة الصناعة وذلك سعياً إلى تنظيم عملية الإنتاج والحفاظ على الموارد الطبيعية، ورفع نسبة الاكتفاء الذاتي وتأمين فرص عمل في المناطق الريفية، والمساهمة في تشجيع أهالي الريف على الاستقرار وتأمين القطع الأجنبي من خلال تصدير المنتجات الزراعية. الأمر ذاته سوف يتم تطبيقه على الجانب الحيواني والأعلاف والنباتي ولاسيما التسهيلات اللازمة لتسويق الحبوب خاصة القمح وتأمين البذار بأسعار تشجيعية للفلاحين.

أما الإجراءات المتعلقة بالثروة الحيوانية أهمها تأمين اللقاحات البيطرية ومستلزمات التلقيح الصناعي، وترميم قطيع الأبقار باستيرادها وإعفائها من الرسوم الجمركية، إضافة إلى إعفاء قطاعي الدواجن والمباقر من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات، وتطبيق تعرفة الطاقة الكهربائية لمنشآت الدواجن وملحقاتها المطبقة على المشاريع الزراعية، وتخفيض الرسوم المفروضة على ترخيص الدواجن.

وفي مجال الأعلاف فقد لحظت الخطة إلغاء حصر الاستيراد بالمؤسسة العامة للأعلاف والسماح لمربي الدواجن باستيرادها، وإلغاء ضريبة الضميمة المفروضة على استيراد الذرة والشعير العلفيين وتوفير مصادر علفية جديدة لتغطية النقص الحاصل في احتياجات الثروة الحيوانية.

وخلال الجلسة طلب المجلس من وزارة العدل إعداد صك تشريعي يقضي بفرض عقوبات على كل من يسيء إلى سمعة الصادرات السورية الزراعية والصناعية.

وكلف المجلس مجموعة من الأطباء بالعمل والتناوب في مشافي دير الزور نظراً للحاجة الماسة لذلك.

وبناء على الزيارات الجماعية التي قام بها الوزراء إلى المحافظات السورية واطلاعهم على القضايا والمشاكل التي تهم المواطنين قرر المجلس تخصيص اجتماع عمل لوضع برنامج وآلية زمنية واضحة لمعالجة هذه القضايا.

وقرر المجلس إعادة تشكيل اللجان السورية المشتركة مع الدول الصديقة التي تربطها بسورية علاقات اقتصادية وتجارية، وتأمين المتطلبات البشرية والمادية لتطوير عمل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية.

ونظراً لدور الإعلام كوسيط في نقل المعلومة الدقيقة والاهتمام بالقضايا التي تهم المواطنين، وإيضاح البرامج والخطط أمام الرأي العام، وجه مجلس الوزراء بالوقوف على واقع عمل المكاتب الإعلامية في الوزارات وتطوير أدائها.

وأقر المجلس مشروع قانون تعديل الفقرة /أ/ من المادة /٢٩/ من القانون رقم /٢/ لعام ٢٠١٤ المتضمن تعديل الرسوم المفروضة على منح الإقامة للعرب والأجانب لقاء إصدار بطاقات الإقامة، تماشياً مع الظروف الراهنة والأنظمة المتبعة في معظم دول العالم.

هل تساعد زيارة وزير التموين للمطاحن بمنع التهريب والتلاعب..

الأصيل لـ«الوطن»: نطحن ٤٣٠٠ طن قمح يومياً تغطي ٨٠٪ من احتياجاتنا والباقي من القطاع الخاص

| عبد الهادي شباط

مجموعة من المحاور الأساسية والتفصيلية في عمل شركة المطاحن كانت مثار توجيهات وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عبد الله الغربي مع إدارة الشركة وأهمها وضع آلية عاجلة ومناسبة تحول دون تهريب الدقيق التمويني وضبط عمليات وصول مخصصات المخابز من الدقيق وعدم السماح بوجود حلقات ومجالات للتلاعب والتهريب.

كما شدد الوزير ضمن توجيهاته للمعنيين في شركة المطاحن بحضور مديري المخابز الآلية والاحتياطية على وضع إستراتيجية تنفيذية لتحسين نوعية الطحين المنتج في المطاحن تضمن إنتاج رغيف الخبز بأفضل المواصفات والنوعية المطلوبة بينما كانت تأكيدات الوزير حول تطوير عمل المطاحن وتحسين أدائها تتركز على تطوير خطوط الإنتاج وصيانتها الدورية بغية الارتقاء بالعمل إلى مستويات أفضل وكل ذلك وسط التشديد من الوزير على أن يتحمل الجميع مسؤولياته كاملة وعدم التساهل مع من لا يقوم بواجبه وممارسة مهامه بشكل صحيح ويعمل على تطوير أدائه بما يخدم المصلحة العامة ويؤدي إلى زيادة الإنتاج كماً ونوعاً.

وفي تصريح خاص لـ«الوطن» بيّن معاون الوزير عماد الأصيل أن شركة المطاحن تعمل بكل طاقاتها الاستيعابية وتؤمن نحو ٨٠٪ من الاحتياجات الطحنية ويتم تأمين ما تبقى عبر التعاقد مع المطاحن الخاصة حيث يتم طحن قرابة ٤٣٠٠ طن من القمح يومياً ينتج منها نحو ٣٥٠٠ طن دقيق وهي الحاجة اليومية لكل المخابز والأفران العاملة لتأمين مادة الخبز.

وهنا يشير الأصيل إلى أن الاجتماع يأتي في إطار رسم آلية واضحة تحد وتمنع حالات تهريب الدقيق التمويني كونه مادة إستراتيجية ومدعومة من الدولة وتنفق الدولة جزءاً مهماً من الخزينة العامة لدعم هذه المادة وتوفيرها بالشكل المناسب.

وعن هذه الآلية بين معاون الوزير أنها تتضمن عدم إخراج أي كمية من الدقيق التمويني مهما كانت من المطاحن من دون تقديم الموافقات والتصاريح والوثائق الخاصة بها حيث أصبح لا بد من مشاهدة وتأشير مدير التجارة الداخلية المعني على كل طلب للدقيق يتم تقديمه من قبل المخابز للاطلاع والتأكد من مدى الحاجة الفعلية للكمية المطلوبة.

كما أوضح أنه لا يسمح بإخراج أي كمية من دون التأكد من مطابقتها للمواصفات والوزن المحدد ضماناً لوصول مادة طحين بجودة عالية للمخابز.

وإنه في هذا السياق تم التوجيه لزيادة تفعيل وتطوير المخابر وأجهزة التحليل الخاصة بالدقيق وتحسين العمل التقني واستخدام الأجهزة (الكمبيوتر) المعنية لفحص وتحليل العينات المطلوبة. إضافة إلى وضع برامج إصلاح وصيانة دورية للمطاحن لرفع كفاءة العمل وتحسين الجودة. وهنا أيضاً كان لابد من سؤال معاون الوزير عن سبب تراجع جودة الخبز لدى بعض المخابز والتي نسبها المشرفون عليها خلال لقاء «الوطن» معهم إلى سوء نوعية الطحين وتباين مواصفات وجودة الطحين المخصص لهم حسب المطحنة القادم منها معتبرين أنه السبب الرئيس لتراجع جودة الخبز وتغير لونه، ليرد ويوضح أن معظم الحالات التي يسجل فيها تراجع في جودة الخبز تعود لأسباب سوء التصنيع وترتبط بتراجع جودة العمل والإشراف على هذا المخبز وأن ما يقال حول تراجع نوعية الدقيق وتباينها من مطحنة لأخرى هو من باب رمي المسؤولية على المطاحن منوهاً أنه تتم متابعة ومراقبة عمل المخابز بشكل مستمر عبر تخصيص دوريات لهذه الغاية مهامها الحضور اليومي في المخابز ومراقبة العمل ومواصفات رغيف الخبز وضبط أي حالات للتلاعب بالوزن أو جودة رغيف الخبز.

تراجع جودة الخبز سببه سوء التصنيع وتراجع جودة العمل والإشراف على المخبز

هيئة الإشراف على التأمين تنذر الشركات المخالفة لتسوية أوضاعها حتى نهاية أيلول الجاري

| محمد راكان مصطفى

أمهلت هيئة الإشراف على التأمين شركات التأمين المخالفة حتى ٢٠١٦/٩/٣٠ لمعالجة جميع المخالفات المرتكبة من قبلها، وخاصة مخالفة بعض الشركات للقرار ١٣١/١٠٠ المحدد لنسبة التأمين الإلزامي على السيارات من إجمالي أعمال الشركة، ومخالفات أخرى متعلقة بالإيداعات والاستثمارات.

وعلمت «الوطن» من مصادر في قطاع التأمين أن مخالفة الشركات في التأمين الإلزامي تم تجاهلها منذ العام ٢٠١٤ بحجة وجود تجمع للتأمين الإلزامي تابع للاتحاد العام لشركات التأمين يقوم بتوزيع الإلزامي على الشركات، والذي تقدم بطلب عام ٢٠١٣ إلى هيئة الإشراف على التأمين لإلغاء القرار ١٣١ والتي بدورها لم تستجب لذلك واعتبرت أن تطبيق القرار ممكن وضروري حتى في ظل وجود التجمع.

وكانت الهيئة قد أمهلت شركات التأمين حتى ٢٠١٦/١/١ لمعالجة مخالفة تجاوز نسبة الإلزامي وبسبب وجود مخالفات من ٣ شركات تم توجيه إنذارات لها تحت طائلة فرض العقوبة الأشد والتي قد تصل إلى إيقاف عمل الشركة في فرع التأمين الإلزامي للسيارات.

ونوهت المصادر بأن شركات التأمين الخاصة بدأت تعمل بإلزامي السيارات منذ دخولها إلى السوق في العام ٢٠٠٦، وقد صدر القرار ١٣١/ ١٠٠ لمساعدة الشركات الخاصة في بداية عملها، علماً بأن أغلب الشركات اعتمدت على وسطاء بنسب عمولة عالية للاستحواذ على أكبر حصة من الإلزامي الأمر الذي تعجز عنه المؤسسة بموجب القوانين. لكن الحصول على الأموال بسهولة من الإلزامي أشاع حالة من الكسل في السوق التأميني لجهة توسيع دائرة الخدمات إذ يوجد ٧ أنواع من التأمين إلى جانب الإلزامي، كان يجب تفعيلها في السوق.

بدورها اقترحت هيئة الإشراف على التأمين تخفيض نسبة إلزامي السيارات من إجمالي عمل الشركات ما بين ١٥ إلى ٢٥٪ بهدف تشجيع الشركات لتفعيل باقي أنواع التأمين بما يسهم بالتنمية الاقتصادية وبما يضمن استمراريتها في السوق التأميني وخاصة أن هناك عدداً من الشركات باتت تعتمد بشكل شبه كامل على إيراداتها من التأمين الإلزامي وتوقفها عن العمل في باقي فروع التأمين. وفي حال عدم تنشيط هذه الشركات في باقي فروع التأمين سوف تتعرض لهزات مالية ولعدم قدرتها على سداد تعويضاتها، وقد يكون الحل بالدمج بين الشركات العاجزة عن العمل بعد تخفيض نسبة الإلزامي كأحد الحلول الممكنة لتكون شركات فاعلة ومنافسة في سوق التأمين السوري.

وأشارت المصادر إلى أن قرار تخفيض نسبة الإلزامي للشركات الخاصة لن يكون له تأثير على أسعار الأسهم في البورصة على اعتبار وجود ٥ شركات مساهمة خاصة لا يمكن إدراجها في سوق الأوراق المالية وشركات التأمين المدرجة في السوق عدد مساهميها قليل وتداولاتها بشكل إجمالي ضعيفة جداً.

وفي السياق واستكمالاً لموضوع وجود مكاتب وهمية لبعض الشركات في مناطق ساخنة لزيادة حصتها من التأمين الإلزامي وبناء على كتب تم توجيهها إلى هيئة الإشراف على التأمين تبين وجود مكاتب لأكثر من شركة على حين أنه وبشكل فعلي تم إغلاق هذه المكاتب منذ أكثر من ٤ سنوات، لكن حسم الموضوع قيد البحث حالياً وهناك اقتراحات بأن يكون عدد الموظفين بالمكتب ثلاثة على الأقل ليحق له العمل بالتأمين الإلزامي.

المشاريع الصغيرة على منصة جمعية العلوم الاقتصادية

خربوطلي: العائد على الاستثمار في سورية هذا العام ٢,٣٪ في القطاع العام و٤,٨٪ في الخاص

| علي محمود سليمان

رأى عضو مجلس إدارة جمعية العلوم الاقتصادية السورية عامر خربوطلي أن الإحصائيات الأخيرة لمعدل العائد على الاستثمار في سورية ما تزال ضعيفة سواء في القطاع العام أو الخاص، رغم أنه في الخاص يعتبر أكبر لوجود المبادرة الخاصة ورواد الأعمال، حيث سجل هذا العائد ٢,٣٪ في القطاع العام خلال ٢٠١٦، وسجل في القطاع الخاص ٤,٨٪ لارتفاع نسبة إنتاجية عوامل الإنتاج والاستغلال الأمثل للموارد والتجديد التقني المستمر.

وأوضح خربوطلي في محاضرة ألقاها في جمعية العلوم الاقتصادية يوم أمس بعنوان «المشروعات الصغيرة والمتوسطة- مرتكز التنمية ومخرج الأزمة» أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مرتكز التنمية، حيث تشكل هذه المشروعات أكثر من ٩٠٪ من إجمالي عمالة واستثمارات القطاع الخاص السوري، حيث ساهمت عام ٢٠٠٩ بحوالى ٤٩,٨٪ من الناتج المحلي السوري، وشكلت المشاريع الحرفية الصغيرة جداً ما نسبته ٧٧٪ من إجمالي الصناعات التحويلية الخاصة، والمشاريع الصناعية الصغيرة والمتوسطة نحو ٢٢٪، أما المشاريع الكبيرة فتشكل ١٪. فقط.

ولفت خربوطلي الذي يشغل مدير غرفة تجارة دمشق إلى أنه على الرغم من عدم الاعتماد بشكل رسمي على تعريف وطني لهذا النوع من المشروعات، إلا أنه وبعد صدور القانون رقم ٢ لعام ٢٠١٦ الذي أقرّ إنشاء مؤسسة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أصبح هناك إطار تشريعي لتنشيط ودعم هذه المشروعات ووضع تعريف وإستراتيجية وطنية وخدمات الدعم المطلوبة، إضافة لتزامن ذلك مع صدور القانون رقم ١٢ لعام ٢٠١٦ الذي نص على إنشاء مؤسسة ضمان مخاطر القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بهدف تمكين هذه المشروعات من الحصول على التمويل المطلوب من المؤسسات المالية بما يساهم في تنمية هذا القطاع المهم الذي كان يعاني من صعوبات الاقتراض وضآلة خدمات التدريب والمعلومات والدعم الاستشاري إضافة لصعوبات تسويقية وتقنية وإدارية وإجرائية.

وعن الأزمة أشار خربوطلي إلى أنها لعبت دوراً كبيراً في حدوث تراجع حاد في إقامة وتأسيس هذه المشروعات، حيث إن عدد المشروعات الصغيرة المشملة بأحكام مرسوم الاستثمار رقم ٨ لعام ٢٠٠٧ تراجع من ١٠٥ مشروعات عام ٢٠١٠ إلى ١٤ مشروعاً عام ٢٠١٢ وإلى ١٣ مشروعاً عام ٢٠١٥، أما المشروعات المتوسطة فتراجعت من ٢٣٥ مشروعاً عام ٢٠١٠ إلى ٥٨ مشروعاً عام ٢٠١١ وإلى ١٤ مشروعاً عام ٢٠١٥.

وأكد خربوطلي أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبحكم هيمنتها على القطاع الخاص السوري، يمكن لها أن تكون المخرج الاقتصادي للأزمة، حيث إنها هي الأسهل في التأسيس والتنظيم والأقل حاجة لرأس المال ووجود مقومات إحداثها وبخاصة في قطاعي الصناعات الغذائية والزراعية والخدمات وقطاع التقانة والاتصالات والبرمجيات، ولتماشيها مع بنية الاقتصاد السوري والقطاع الخاص تحديداً في إقامة المشروعات الفردية والعائلية والورش الصغيرة، إضافة إلى قدرتها على توليد فرص عمل كبيرة مقابل رؤوس أموال قليلة فهي توفر فرص عمل لاستثمارات أقل بمقدار (الخمس) من المشاريع الكبيرة وهذا ما تحتاجه سورية اليوم نتيجة ارتفاع معدلات البطالة بشكل كبير وغير مسبوق، يضاف إلى ذلك المرونة الكبيرة التي تتمتع بها نتيجة صغر تكاليفها الثابتة مقارنةً بالمتغيرة وبالتالي قدرتها على التصدير وتغيير المنتجات والتعامل مع مستجدات مرحلة التعافي المبكر وإعادة الإعمار بمرونة أكبر من المشاريع الكبيرة إضافة لقدرتها على الانتقال للأماكن الأكثر أمناً.

ولنجاح إقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية بيّن خربوطلي أنها تتطلب تعزيز دور الإدارة المحلية واعتبار مجالس المدن والبلدات من ضمن مهامها التنموية مراكز لدعم وتشجيع المشروعات الصغيرة في الأماكن الموجودة بها دون الحاجة للمركزية، وإعداد برنامج وطني غايته وضع خطط القروض الصغيرة في التجمعات المحلية في المناطق الريفية والمدنية، وإنشاء اتحادات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويين القطاعي والمناطقي لتقوية تمثيل هذه المؤسسات لدى الجهات الرسمية، مع التشديد على الإسراع بتفعيل عمل مؤسسة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسة ضمان مخاطر القروض من ناحية إنجاز وضع تعريف وطني شامل لهذه المشروعات والبدء بتقديم الخدمات والمسؤوليات والمهام الموكلة بهذه المؤسسة لتحقيق الأهداف المطلوبة.